

كشف الأوهام والالتباس عن تشبه بعض الأغبياء من الناس

وعلى أن الصلاة لا تصح خلف كافر جهمي أو غيره وقد صرح الإمام أحمد فيما نقل عنه ابنه عبد الله وغيره أنه كان يعيد صلاة الجمعة وغيرها وقد يفعله المؤمن مع غيرهم من المرتدين إذا كان لهم شوكة ودولة والنصوص في ذلك معروفة مشهورة نحيل طالب العلم على أماكنها ومطابقتها وبهذا ظهر الجواب عن السؤال الذي وصل منكم انتهى .

فإذا تحققت ما قاله أهل العلم وما قرره شيخنا C تعالى علمت أن هذا الغبي الجاهل الذي يتخلل بلسانه كما تتخلل البقرة بلسانها قد نزع بها المفهوم الذي لم يسبق إليه وأنه بنى كلامه على أصل فاسد فإنه ظن أنه لا يكفر الجهمية من أهل العلم إلا هذا العدد الذي ذكره ابن القيم فقط لأنه لا إمام له بكلام العلماء ولا اطلاع له على ذلك وخفي عليه ما نقله العلماء من أئمة أهل السنة من تكفير الجهمية عن عامة أهل العلم والأثر أفيجول في خلد أحد أنه إذا نقل بعضهم عن جمهور أهل السنة تكفيرهم أن الباقين لا يكفرونهم وأنه يلزم من كفرهم أو كفر من شك في كفرهم تكفير هؤلاء الباقين وهل هذا إلا تمويه على خفافيش البصائر مع أنه لم يقل بهذا القول أحد فيما نعلم قبل هذا المتنطع ولا ذكره هو عن أحد من العلماء يجب المصير إلى قوله بالحجة القاطعة